الكوتا النسائية وأثرها في المشاركة الانتخابية

في ظل قانون الانتخابات العراقي الجديد لسنة ٢٠١٩

The Impact of Women's Quota on the Electoral Participation Under the New Iraqi Election Law Draft (2019)

م.م دلين سردار زهدي النوري

جامعة زاخو/ كلية الإدارة والاقتصاد

Assis. Lecturer Dileen Sardar Zuhdi AL-Noori

Economic and Administration College University of Zakho

Email: dileen.zuhdi@uoz.edu.krd

الملخص

منذ عام ٢٠٠٣ اخذ موضوع المشاركة السياسية للمرآة في العراق وتمثيلها البرلماني حيزاً كبيراً، فمع التحول الديمقراطي في العراق وانتشار الوعي السياسي وتنامي ثقافة المواطنة والحقوق والحريات العامة والفردية، كان لازماً انصاف المرآة ومساعدتها في اجتياز العقبات التي تحول دون ممارستها لحقوقها المدنية والسياسية، وبالتالي لم تعد مسالة اغفال التمثيل النسائي في البرلمان بالأمر الطبيعي، فقد جاء الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ وقانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ متبنياً

تخصيص نسبة للمقاعد (الكوتا) تمثل مشاركة المرأة في مجلس النواب بما لا تقل عن الربع . يتضح من خلال ما سبق مدى الأهمية الجوهرية للمشاركة السياسية للمرأة وتمثيلها البرلماني العادل في تحقيق الاستقرار وتفعيل الديمقراطية. ومن هنا تكمن مشكلة هذا البحث في بيان الأثر الذي يرتبه نظام الكوتا النسائية على نسب تمثيل المرأة في مجلس النواب (البرلمان) باعتباره أحد وسائل سعي الدولة لخلق مساحة أكبر لتمثيل المرآة برلمانياً في ظل مشروع قانون الانتخابات العراقي الجديد.

الكلمات المفتاحية: دستور العراق، المشاركة السياسية، نظام الكوتا النسائية، المشاركة الانتخابية.

Abstract

Since 2003, the issue of the political participation of women in Iraq and their parliamentary representation have taken a great deal. Along with the democratic transformation in Iraq, the spread of political awareness and the growing culture of citizenship, rights and public, and individual freedoms, it was necessary to do a justice to women and help them to overcome the obstacles that prevent them from exercising their civil and political rights. The issue of neglecting women's representation in parliament is no longer a natural matter. The Iraqi constitution for the year 2005 and the election law No. 16 of 2005 adopted the allocation of the quota for seats representing the participation of women in the parliament of no less than a

quarter. Accordingly, it is clear how essential is the political participation of women, their fair parliamentary representation in achieving and activating democracy, Subsequently, the problem of this research is gained by explaining the impact of the women's quota system on the rates of representation of women. In the Council of Representatives (Parliament) as one of the means by the state's endeavor to create a greater space for women's representation in the parliament in the light of the new Iraqi draft election law.

Key words: Iraqi Constitution, Political Participation, Women's Quota, Parliamentary participation.

المقدمة

تتبنى دولة العراق اليوم النظام الديمقراطي كأساس للدولة والحكومة وحياة الفرد، وتسعى بكافة الوسائل لترسيخ النهج الديمقراطي من خلال حماية الحقوق الأساسية والحريات العامة وتحقيق العدالة الاجتماعية واعتماد الحوار والقبول بالأخر والاقرار بحق الاختلاف كضرورة من ضرورات الحياة الديمقراطية، وهذا مما يعكس قدرة الطاقات الإنسانية رجالاً ونساء معاً كشريكين في الحياة والمصير الواحد على الابداع والعمل سوياً فلا يمكن اغفال دور المرأة في إعادة البناء و صنع القرار و الاسهام الفعال في التغلب على كثير من المعضلات التي يعاني منها المجتمع من ان تمنعها من المشاركة في الحياة السياسية واهمها الطبيعة الاجتماعية للمجتمع الذي تعيش فيه و ثقافته السياسية خاصة فيما يرتبط منها بمفهومي الحرية

والديمقراطية، مما قد تجعل المرأة تواجه تحديات عند محاولاتها للعمل بالمجال العام و السياسي والمشاركة في الأداء.

أهمية البحث

جاء قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية بنظام جديد لم تعرفها الدساتير العراقية السابقة، ولا قوانين الانتخاب، بخصوص كيفية شغل مقاعد الجمعية الوطنية، هذا النظام يعرف بمصطلح (نظام الحصص النسائية) أو(الكوتا النسائية)، وذلك بهدف تعزيز التمييز الإيجابي للمرأة في التمثيل البرلماني ومشاركتها مع الرجل فأورد لها أحكاما خاصة وأكدها قانون الانتخابات.، وقد تم الاعتماد عليه في الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ في المادة (٤٩/ رابعاً) وكذلك قانون الانتخابات العراقي رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥، وقد جاءت جميع التعديلات الواردة على قانون الانتخابات فيما يتعلق بكوتا النساء ما لا تقل عن ٢٥٪ كحد أدنى لمشاركتها في البرلمان وما نص عليه ايضاً في قانون الانتخابات العراقي الجديد لسنة ٢٠١٩، ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة من خلال ضرورة التركيز على قضية تمكين دور المرأة في حماية حقوقها خصوصاً عند اعتماد المقترب الجندري والبحث في فاعليته وتأثيراته المتوقعة على الصعيد السياسي وعلى وجه الخصوص مشاركتها الانتخابية والذي سينعكس تأثيراته لا محالة على الأصعدة الأخرى، والمرتبطة بأبعاد التنمية المختلفة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية في ظل مقتضيات القوانين والمواثيق الدولية والاتفاقيات الدولية.

مشكلة البحث:

نظراً لارتباط مسالة نظام الكوتا النسائية بعملية التحول الديمقراطي الذي حصل في العراق بعد عام ٢٠٠٣ ارتباطاً وثيقاً بطبيعة وجوهر التحول من حيث هل ان نظام الكوتا يعبر عن روح الديمقراطية ام انه مجرد عملية شكلية؟ لا سيما ان جوهر

الديمقراطية هي ترسيخ قيم الحرية و ضمان حقوق الانسان، والتي هي حقوق المرأة ايضاً بوصفها نصف المجتمع، و المتمثلة بالمشاركة في مواقع صنع القرار، ومن هنا تكمن مشكلة هذه الدراسة، بأنه لا يمكن انكار ان نظام الكوتا النسائية كان له اثر في تعزيز بواقع المرأة العراقية و فسح المجال امامها للمشاركة في التحول الديمقراطي وهذا ما أكده الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥و كذلك القوانين الانتخابية، الا انه هذا النظام كان لمرحلة انتقالية و بالتالي فأن نظام الكوتا النسائية في المرحلة الحالية يعتبر من التحديات التي تواجه حقوق المرأة ومشاركتها الانتخابية في صنع القرار كونها تمثل نصف المجتمع.

نطاق البحث:

يشمل نطاق البحث التعرف على مفهوم نظام الكوتا بشكل عام والكوتا النسائية بشكل خاص وما هي أنماط نظام الكوتا مع بيان موقف الفقه القانوني من هذا النظام بين مؤيدين ومعارضين، بالإضافة الى تسليط الضوء على مدى تأثير الكوتا النسائية على المشاركة الانتخابية في قانون انتخابات العراقي الجديد رؤية مستقبلية:

١- التنظيم القانوني لمفهوم نظام الكوتا وموقف الفقه القانوني من نظام الكوتا النسائية بين الاتجاه المؤيد والاتجاه المعارض له.
٢- الكوتا النسائية وتأثيرها في المشاركة الانتخابية في ضوء قانون الانتخابات العراقي الجديد لسنة ٢٠١٩.

هدف البحث:

نتيجة لما سبق ذكره ونتيجة لتطور الاحداث التي شهدها العراق بعد عام ٢٠٠٣ واتساع المجال امام المرأة العراقية في الحياة السياسية، نحاول في هذا البحث تسليط

الضوء على ما أكدته القوانين والمواثيق الدولية بحماية حقوق الانسان والمساواة بين افراد المجتمع بغض النظر عن الجنس أو الديانة أو القومية والتأكيد على تمكين دور المرأة في عملية صنع القرار وان يكون نظام الكوتا النسائية سبباً لضمانة الحد الأدنى من مشاركة النساء والاختيار للأصلح منهن.

منهجية البحث:

اعتمدنا في كتابة بحثنا هذا على المنهج التحليلي الوصفي وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية والصكوك الدولية المتعلقة بموضوع حقوق المرأة بشكل عام وحقوقها السياسية بشكل خاص، وذلك من خلال وصف النصوص والتقارير ذات الصلة بالموضوع.

هيكلية البحث:

سنحاول في هذا البحث التركيز على بيان دور نظام الكوتا النسائية في المشاركة الانتخابية ، وذلك في مبحثين، نتناول في المبحث الاول الإطار النظري لمفهوم الكوتا النسائية وماهي أنماط الكوتا، وذلك في مطلبين الأول يتضمن ماهية نظام الكوتا والثاني يتضمن أنماط الكوتا، أما المبحث الثاني فسنتناول تأثير الكوتا النسائية في المشاركة الانتخابية السياسية للمرأة في ظل قانون الانتخابات العراقي الجديد لسنة ٢٠١٩ وذلك من خلال مطلبين، الأول يتضمن مفهوم المشاركة السياسية وبشكل عام، والثاني يتضمن تأثير الكوتا النسائية على المشاركة الانتخابية.

I.المبحث الأول

التنظيم القانوني لمفهوم الكوتا النسائية وموقف الفقه القانوني منه

تمكين المرأة سياسياً و مشاركتها في عملية صنع القرار و لاسيما البرلمان يعتبر امراً ضروري فيأتي ذلك في اطار تمتعها بالمواطنة الكاملة ومراعاة حريتها العامة، فقد اشارت بعض الدراسات ان مجرد النص دستورياً بمنح المرأة حقوقها السياسية و الاقتصادية والاجتماعية غير كاف لضمان فعالية ممارستها واقعياً لتلك الحقوق والتمتع بها، لذلك اتجهت بعض الدول ومنها العراق الى تبني نظام الحصص الانتخابية المخصصة للمرأة (الكوتا) ليضمن للمرأة حد ادنى من حقها السياسي في المشاركة الانتخابية وفقاً لطبيعة النظام الانتخابي المتبع في كل دولة، ويختلف نظام الكوتا من دولة الى أخرى حسب طبيعة النظام الانتخابي والثقافة المجتمعية، وعليه سنحاول ان نركز في هذا المبحث تسليط الضوء على تطبيق نظام الكوتا في العراق مشيراً بالبدء ماهية مفهوم نظام الكوتا ومن ثم التعرج الى نظام كوتا المرأة في العراق وذلك في مطلبين وعلى النحو الاتي:

I.أ. المطلب الاول

الإطار النظري لمفهوم نظام الكوتا النسائية وموقف الفقه القانوني منه

يعود اصل نشأة نظام الكوتا الى كلمة الأجراء الأيجابي (Affirmative Action) وتم استخدامه لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية على سياسة تعويض الجماعات المحرومة لغرض تخصيص حصص محددة للفئات المهمشة في العمل و الوظائف الحكومية وقد تم تبنيه ابتداء من قبل الرئيس الأمريكي (كينيدي)

في عام ١٩٦٠م، ومن ثم تبعه الرئيس (جونسون) في برنامجه الذي كان يمثل جزءاً من الحرب على الفقر في بداية عام ١٩٦٥م.[١]

I.أ. ١ . الفرع الاول

ماهية نظام الكوتا النسائية

اولاً: تعريف الكوتا:

من الناحية اللغوية: الكوتا كلمة لاتينية الأصل، وتلفظ بالأنكليزية (Quota) وبالفرنسية (Quote)، ومعناها (النصيب) أو (الحصة)، [٢]وقد أنتقلت بلفظها الأنكليزي الى العربية في العصر الحديث.

أما من الناحية الاصطلاحية: عبارة عن قاعدة تخصيص يتم من خلالها توزيع المناصب و المهام السياسية، و بشكل عام يتم اعتماد نظام الكوتا نظام الحصص في المسائل التي قد تخلق خلل او عدم توازن لمسالة معينة في حال عدم تطبيق نظام الحصة(الكوتا).[٣]

في حين من الناحية السياسية، فتستخدم الحصص من اجل ضمان تمثيل عادل لكافة فئات المجتمع وذلك من خلال تخصيص "حصة" مقاعد معينة من المقاعد النيابية لفئة معينة بالذات، و تستند الفكرة الأساسية لنظام الحصص الى محاولة خلق

---

[١] ضياء عبدالله عبود الجابر،" نظام الكوتا النسائية في مجلس النواب العراقي، نشرة الفرات الالكترونية"، مركز الفرات للتنمية و الدراسات الاستراتيجية، العدد٤٠، بتأريخ ٥-١٠-٢٠٢٠، متاح على الأنترنت على الرابط: www.alforat.com

[٢] مونيكا مينا مرقص القميص، أثر تطبيق نظام الكوتا على التمثيل البرلماني للمرأة: دراسة مقارنة بين مصر وفرنسا في الفترة بين عامي (٢٠٠٥-٢٠١٥)،(مركز بيروت لدراسات الشرق الأوسط، ٢٠١٧) ،ص١٥.

[٣] د. اميرة المعايرجي، الكوتا في الخبرة السياسية المصرية، بين مؤيد ومعارض، (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠١٠)، ص٩.

صورة مصغرة و دقيقة للمجتمع برمته في البرلمان المنتخب لكي لايكون بمقدور الأكثرية حرمان إحدى الفئات المجتمعية من ممارسة حقها في التمثيل النيابي، لذلك غالباً ما تعتمد الحصص في المسائل المتعلقة بالمرأة أو الأقليات الجغرافية أو العرقية أو اللغوية أو الدينية.[٤]

استنادا لما سبق يمكن تعريف نظام المحاصصة أو الكوتا التمثيلية (بأنه تخصيص عدد من مقاعد المجالس التمثيلية الوطنية والإقليمية والمحلية للفئات التي تعد محرومة من حقوقها السياسية، أي أن يكون لهذه الفئات حصة في عضوية السلطة التشريعية على سبيل الوجوب والإلزام، بحيث لا تكتسب هذه المجالس النيابية الصفة الدستورية والمشروعية ما لم يكن بين أعضائها عدد منهم).

ثانياً: مفهوم الكوتا النسائية:

يقصد بمفهوم الكوتا النسائية بأنها احد اشكال الكوتا النيابية والأكثر انتشاراً في عالمنا اليوم ، ويتم اللجوء اليها لتمكين دور المرأة في الحياة السياسية ومعالجة إشكالية تفعيل ممارسة حقها القانوني في التمثيل البرلماني مع الرجل.[٥]

كما يهدف نظام الكوتا الى تمكين ثقافة المجتمع بقدرات المراة من اجل ممارسة دورها في التمثيل السياسي من ناحية، و لتجنب هدر طاقاتها وامكانياتها في تطوير المجتمع من ناحية أخرى، وترجع جذور مشروعية الكوتا النسائية منذ انعقاد موتمر المرأة العالمي الرابع في بكين عام ١٩٩٥والذي اكد على مبدأ الكوتا كأحد الوسائل

[٤] هنا صوفي عبدالحي،" الكوتا النيابية النسائية بين التأييد الدولي والمواقف العربية المتناقضة"، بيروت، مجلة المستقبل العربي، العدد (٢٣)،(٢٠٠٩): ص ٤٨.
[٥] د. حسام الدين علي مجيد، د. زالة سعيد يحيي، نظام الكوتا النسوية بوصفه مدخلاً لبناء المجتمع العادل، (أربيل، سيدا، كلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، د، ن)، ص ٢١.

المساهمة في تفعيل مشاركة المرأة في الحياة السياسية من خلال تخصيص نسبة من المقاعد للنساء في الهيئات المنتخبة وقد تصل الى ٢٠٪ أو ٣٠٪ أو ٤٠٪ .[٦]

ويتضح من خلال التعاريف السابقة بأن نظام الكوتا النسائية كمفهوم مجرد يعني تحديد مقاعد للنساء في المجالس النيابية تتنافس عليها النساء، ولا ينافسها فيها الرجال و فيما لوحصلت مرشحة أو اكثر على عدد كبير من الأصوات تتجاوز الحصة المحددة لها، ويمكن حينئذ ان تتنافس مع الأصوات التي حصل عليها المرشحين الرجال، والطريقة المتبعة في حصر المقاعد تسمى (كوتا الحد الأدنى) بحيث تكون الحصة متغيرة وليست ثابتة.

وعليه يمكن تحديد الهدف من تطبيق نظام الكوتا النسائية في المجالس المنتخبة هي:

١- مبدأ تحقيق العدالة، نسبة عدد النساء في أي مجتمع يتراوح ما بين النصف إن لم يكن يزيد في بعض الحالات، ولذلك فإنه ليس من العدالة في شيء أن يحرم نصف المجتمع من التمثيل في المجالس البرلمانية على كافة مستوياتها.[٧]

٢- تعزيز مكانة المرأة سياسياً و ضرورة مشاركتها في صنع القرار من خلال مشاركتها في البرلمان و المجالس المحلية وغيرها.[٨]

٣- تقليل الفجوة بين عدد النساء ونسبتهن السكانية من جهة وبين تأثيرهن ومشاركتهن في تنمية مجتمعاتهن من جهة أخرى.[٩]

٤- تحقيق مبدأ المواطنة المتساوية التي تنص عليها الدساتير و الانتقال بها من المساواة كمبدأ أو فرصة الى المساواة كإجراءات وآليات.[١٠]

---

[٦] هنا صوفي عبد الحي، مصدر سبق ذكره، ص٤٩.

[٧] د. حمدان محمد سيف الغفلي، المشاركة السياسية للمرأة في دولة الامارات العربية المتحدة، ط١،(القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠١١)، ص١٧٦-١٧٧.

[٨] د. اميرة المعايرجي، مصدر سبق ذكره، ص١٣.

[٩] مصطفى كمال السيد، نظام حصص المرأة في المجالس النيابية: دراسة نظرية، سلوى شعراوي جمعة واخرون، في تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة: الفرص والاشكاليات، (القاهرة: مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، ٢٠٠٠)، ص٩-١١

I.أ. ٢ . الفرع الثاني

أنماط نظام الكوتا النسائية

يمكن اعتبار موضوع الكوتا النسائية من المواضيع السياسية والدستورية الحديثة، وهناك احدى الدراسات تشير بأنه يوجد في العالم اليوم ٩٠ دولة تطبق نظام الكوتا على أساس الجندر" النوع الاجتماعي" أي الجنس في تشكيل برلماناتها الوطنية، وقد اقرتها بواسطة تعديلات طرأت إما على دساتيرها وإما على قوانينها الانتخابية أو من خلال تعديل الأنظمة الحزبية لديها.

ولنظام الكوتا اشكال واليات خاصة لتطبيقه ليست واحدة في كل دولة، فمن البديهي القول إن للسلطة الحاكمة، في أي بلد كان، إمكانية ابتكار نمط الكوتا الذي تريده، ولها أن تنظم الية عملها بشكل مفصل، وفق ما يتناسب مع الظروف الاجتماعية والسياسية للدولة، وهي:

اولاً : الكوتا الدستورية:

يقصد بهذا النوع، تلك الحصص التي يتم النص عليها في الدستور، وذلك بتخصيص حصة معينة للنساء من مجموع المقاعد المكونة مجلس النواب (البرلمان) بطريقة الزامية وتعرف "بالكوتا الدستورية".[١١]

وقد جاء دستور جمهورية العراق الذي صوت عليه من قبل الشعب العراقي في الاستفتاء الذي جرى في ١٥ / ١٠ / ٢٠٠٥ متبنياً نظام الكوتا النسائية والذي أشار

---

[١٠] مصطفى كمال السيد، مصدر سبق ذكره، ص١١.

[١١] عبد السلام يحيى المحطوري، " الكوتا وتطبيقاتها في النظم الانتخابية، مركز المرأة للبحوث والتدريب،٢٠١٣.

فيه صراحاً بتحقيق نسبة تمثل النساء على ان لا تقل عن الربع من عدد أعضاء مجلس النواب.[١٢]

ومن هنا نستخلص بأنه ينبغي ان يكون عدد مقاعد أعضاء البرلمان زوجياً، وفقاً للنص الدستوري هي الربع، اذ من البديهي وفق لمبدأ سمو الدستور عدم جواز مخالفة نصوص الدستور، بالإضافة الى ذكر عبارة لا تقل عن الربع، مما يعني جواز أن تكون النسبة أكثر من الربع وهذا ما يفهم من الصياغة اللفظية للنص الدستوري

ثانياً: الكوتا القانونية:

ويقصد بها ماتم تحديده من نسبة معينة من المقاعد للنساء في مجلس النواب (البرلمان) من خلال النص عليه صراحة في القوانين العادية (قوانين الأنتخابات أو قانون الأحزاب السياسية أو أي قانون آخر ذو علاقة) وتسمى ب " بالكوتا التشريعية".[١٣]

وقد أكد قانون الانتخابات العراقي رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ المعدل على نظام الكوتا النسائية في مجلس النواب استناداً للنص الدستوري، اذ تتولى التشريعات الصادرة عن السلطة التشريعية نصوص الدستور حيز التنفيذ دون مخالفتها وإلا اعتبرت غير دستورية، فنص بأنه: " يجب أن تكون المرأة واحدة على الأقل ضمن ثلاثة مرشحين في القائمة، كما يجب أن تكون ضمن أول ستة مرشحين في القائمة امرأتان على الأقل وهكذا حتى نهاية القائمة." [١٤] وكذا قانون الانتخابات رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ مشيراً الى تخصيص مشاركة المرأة بما لا يقل عن ٢٥٪.[١٥]

---

[١٢] نصت المادة (٤٩/ رابعاً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥: على (يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من عدد أعضاء مجلس النواب).

[١٣] د. حمدان محمد سيف الغفلي، مصدر سبق ذكره، ص١٧٨.

[١٤] المادة (١١) من قانون الانتخابات العراقي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥.

[١٥] المادة (١٣) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣.

في حين نص قانون الانتخابات العراقي الجديد لسنة ٢٠١٩ بأنه يشترط عند تقديم القائمة المفتوحة ان يراعي تسلسل النساء بنسبة امرأة بعد كل ثلاثة رجال.[١٦]، وعلى ان يضمن ما لا يقل من ٢٥٪من عدد المقاعد .....[١٧]

استناداً للنص المشار اليه في نسبة تمثيل المرأة في تشكيل مجلس النواب الجديد (البرلمان) دون تحديد للحد الأعلى، هذا يعني إن نسبة تمثيل المرأة قد تصل إلى الثلثين أو أكثر ولا يمكن أن تقل عن الربع على اعتبار إن نسبة الربع تمثل قيد لا يمكن مخالفته

ثالثاً: الكوتا الطوعية:

وفق هذا النظام تلتزم الأحزاب بترشيح نسبة معينة في قوائمها الانتخابية المحلية والبرلمانية من النساء، وهو التزام اختياري دون تشريع في بعض الدول كإيطاليا والنرويج، وإلزامي في الدول التي تجري فيها الانتخابات بنظام القوائم كألمانيا والسويد، ويعد العراق من الدول العربية التي أخذت بهذا النظام بالنسبة للقوائم الانتخابية بالإضافة إلى المغرب والجزائر وتونس.[١٨]

I.ب. المطلب الثاني

موقف الفقه القانوني من نظام الكوتا النسائية

ثار الجدل بين المختصين بالقانون الدستوري بصدد نظام المحاصصة النسائية إلى اتجاهين، ذهب الاتجاه الأول الى تأييد نظام الكوتا النسائية في حين ذهب الاتجاه الثاني الى معارضته مستنداً الى حجج و ادلة التي تدعم وجهة النظر التي تبناها:

---

[١٦] المادة (١٤) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي لسنة ٢٠١٩.
[١٧] المادة (١٦) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي لسنة ٢٠١٩.
[١٨] د. اميرة المعايرجي، مصدر سابق، ص١٥-١٦.

I. ب. ١ . الفرع الاول

الاتجاه المؤيد لنظام الكوتا النسائية

يدعو هذا الاتجاه والمؤيد لنظام الكوتا الى الحد من حرمان المرأة وتهميشها الذي كان واضح المعالم في المجتمع بفعل الأعراف والقيم الاجتماعية والثقافية المتعصبة التي كانت ولا تزال سائدة في اغلب المجتمعات،[١٩] وعليه اتجهت بعض من الدول الى نظام الكوتا أو(Quota) لأسباب عديدة منها:

اولا: يساهم نظام الكوتا النسائية في تعزيز وتفعيل دور المرأة في المجتمع بشكل عام وفي الحياة النيابية التمثيلية بشكل خاص من خلال إعداد كوادر نسائية متمكنة في مجال عمل البرلمان.[٢٠]

ثانيا: نظام الكوتا يعمل على الحد من الفجوة القائمة بين الجنسين (ذكر أم انثى) على مستوى الترشيح خاصة إذا كان مشاركة احد نوعي الجنس أكثر من الآخر، فحسب النظريات التقليدية تشير دائماً الى هيمنة مشاركة الرجال بعدد أكثر من المرأة بالسياسة ومن ثم يشاركون في يوم الانتخابات بالتصويت بمعدلات أكثر من المرأة.[٢١]

ثالثا: يرى بعض فقهاء القانون الدستوري بأن الكوتا النسائية انما تعد بمثابة تعويض عما تعانيه المرأة من تمييز فعلي بحقها اذ يعتبرون بأن الكوتا تحقق للمرأة ضمانة الحصول على مقاعد، كن يشغلنها في الأساس بطريقة طبيعية وربما بأعداد أكبر لولا وجد العوائق المجتمعية وقلة الثقافة السياسية وسوء الأوضاع المعيشية مركزين ان الكوتا لا يمكن اعتبارها انتقاصا من حق المرأة.

---

[١٩] د. داوود البار، حق المشاركة في الحياة السياسية،(القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٢)، ص ٤٢٩.
[٢٠] د. داود الباز، المصدر نفسه.
[٢١] د. حمدان محمد سيف الغفلي، مصدر سبق ذكره، ص١٨٠-١٨٢.

وقد لاقى هذا الرأي تأييد المجتمع الدولي، لذلك فقد دعت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) لعام ١٩٧٩ إلى اعتماد مبدأ التمييز الايجابي (الكوتا) لصالح المرأة وذلك على اعتبار أن التمييز الايجابي لصالح الفئات الأقل حظا" لا يعد تمييزا" مجحفا" بحق الفئات الأخرى بقدر ما يساعد على الوصول إلى تحقيق المساواة والعدالة بين جميع فئات المجتمع.[٢٢].

I. ب.٢. الفرع الثاني

الاتجاه المعارض لنظام الكوتا النسائية

يرى أنصار هذا الاتجاه أن نظام الكوتا النسائية غير مقبول باعتبار ان نظام الكوتا يعطى للأقليات الدينية والعرقية والاثنية ولا يمكن اعتبار المرأة كأقلية وهي نصف المجتمع، بالإضافة الى كونه غير دستوري وغير عادل لأنه يؤكد على مفهوم التمييز ويخل بمبدأ المساواة الذي أقرته الدساتير والمواثيق الدولية، وهنا يمكن بيان الأسباب على النحو الاتي:

اولا: يتعامل نظام الكوتا مع المرأة بنفس منطق تعامله مع الأقليات رغم ان المرأة تمثل نصف المجتمع.

ثانيا: ان نظام الكوتا يعطي للمرأة فرص مجانية للمشاركة في البرلمان على أساس هويتها الجندرية بغض النظر عما تمتلكها من كفاءة الممارسة في العمل البرلماني، معتبرين ان على المرأة ممارسة حقها الديمقراطي في الوصول الى البرلمان بقدراتها الذاتية بدل من الاعتماد والاتكال على الكوتا وعليها التحلي بالشجاعة من اجل خوض معركة الانتخابات الشريفة تجمع

[٢٢] المادة (٧) من اتفاقية تنص: تتخذ دول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية العامة للبد، وبوجه خاص تكفل للمرأة.

بينها وبين مرشحي الجنس الاخر، حتى تستحق نيل مقعدها النيابي بكل جدارة.[٢٣]

ثالثا: يرى اخرون ان نظام الكوتا مخالفة دستورية وان على الدولة والحكومة إعادة النظر فيها في الرجوع الي ما ورد في ديباجة الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، حيث نصت على" نحن شعب العراق... عقدنا العزم برجالنا ونسائنا... على احترام قواعد القانون وتحقيق العدل والمساواة... والاهتمام بالمرأة وحقوقها، إضافة إلى مبدأ المساواة المنصوص عليه بأن العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية.[٢٤]إلا أن الدستور قد خالف مبدأ المساواة الذي ذكره عندما منح للنساء (كوتا) في المادة (٤٩) منه بحيث لا يكون مجلس النواب دستوريا ومؤهلا للقيام بواجباته ما لم يتضمن نسبة ٢٥% من عدد أعضائه من النساء على الأقل.

رابعا: يرى معارضو الكوتا النسائية أن المشرع الدستوري إذا كان قد ضمن للمرأة نسبة تمثيل في مجلس النواب فإنه لم يضمن الالتزام بمعايير الكفاية والخبرة والإخلاص للوطن والقدرة على خدمة البلاد عند اختيار أي مرشحة للبرلمان، وبالتالي فإن فرض هذه النسبة قد يؤدي إلى تراجع تدريجي في مستوى تقبل المجتمع لمشاركة المرأة في العمل السياسي.

خامسا: كما يرى معارضو هذا النظام ان الكوتا لا تحقق المساواة بين الرجل والمرأة التي اقرتها المواثيق والمعاهدات الدولية، بل تهدم هذه المساواة بتحديد حصص في البرلمان بنسبة ٢٠-٪ ٢٥٪، وبالتالي فأن تحقيق المساواة ليست بالكوتا وانما بتعزيز مكانتها على حل المشاكل المعقدة اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً كي نكون امام المشاركة الفعلية للمرأة مع الرجل في كافة

---

[٢٣] د. حمدان محمد سيف الغفلي، مصدر سبق ذكره ، ص١٨٧-١٨٩.
[٢٤] المادة (١٤) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

جوانب الحياة، اذ نصت اتفاقية بشأن حقوق المرأة السياسية في المادة (٢) "للنساء الاهلية للترشيح لجميع الهيئات التي ينتخب أعضائها بالاقتراع العام، .....، على قدم المساواة مع الرجال، من دون أي تمييز".[٢٥] كما نصت المادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على انه يتمتع كل مواطن بالحقوق والفرص التالية من دون أي وجه من وجوه التمييز " ان يشارك في إدارة الشؤون العامة، .....وان ينتخب في انتخابات نزيهة تجري دوريا بالاقتراع العام، على قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، ....."[٢٦]

من وجهة نظرنا، رغم الاعتراف بأن نظام الكوتا النسائية كانت خطوة ضرورية ومهمة في العملية السياسية العراقية بعد تغيير النظام السياسي عام ٢٠٠٣ والذي تزامنت عملية التحول الديمقراطي مع ضرورة مشاركة المرأة مع الرجل في العملية السياسية من خلال تطبيق نظام المحاصصة لضمان حقها في مجلس النواب (البرلمان)، إلا ان اليوم وبعد مضي اكثر من ١٧ عام من النظام السياسي الديمقراطي، لا يمكن عدم تقبل وجود المرأة في مواقع صنع القرار كونها تشكل نصف سكان العراق، وهذا ما حرصت علية الأمم المتحدة من خلال ما نص عليه القرار رقم (١٣٢٥) لمجلس الامن على ضرورة اخذ التدابير اللازمة بمشاركة المرأة في عمليات صنع القرار و تمكين المرأة سياسياً .[٢٧]

---

[٢٥] اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة عام ١٩٥٢، المادتين ٢و ٣

[٢٦] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادرة عام ١٩٦٦، المادة ٢٥.

[٢٧] القرار رقم ١٣٢٥ الصادر من مجلس الامن التابع للأمم المتحدة حول المرأة والسلام والامن الصادر في ٣١/ تشرين الأول/ ٢٠٠٠.

II.المبحث الثاني

تأثير نظام الكوتا النسائية على المشاركة الانتخابية في العراق

تمكين المرأة سياسياً يعد من مظاهر وعي المجتمع وتطوره، إلى جانب اخر انها دليل على مباشرة المرأة لحقوقها السياسية، اضافة الى ان الديمقراطية تتطلب مشاركة جميع افراد المجتمع، وتتطلب مشاركة أوسع لهن لما قدمن من تضحيات كثيرة وتعرضن للمخاطر والانتهاكات ودورهن مهم في بناء المجتمع كونها الحجر الأساس في الديمقراطية.[٢٨]

مما لا شك ازدادت نسبة المشاركة السياسية للمرأة بعد عام ٢٠٠٣ م وشغلها للمناصب السياسية كونها تمثل درجة وعي المجتمع وحضارته، وبالتالي تعتبر المشاركة السياسية للمرأة من اهم المواضيع التي تستحوذ على اهتمام الكثيرين، خاصة ما أظهرتها المرأة في التمثيل البرلماني من حصولها على الأصوات بدون كوتا في الانتخابات الأخيرة مما يجعل ضرورة الوقف فيما يتعلق بمدى دور الكوتا في تحقيق حماية حقوق المرأة السياسية ، وهذا ما نتناوله في المبحث، من خلال بيان مفهوم المشاركة السياسية بشكل عام ومفهوم المشاركة الانتخابية بشكل خاص ومن ثم بيان تأثير الكوتا النسائية في المشاركة الانتخابية في قانون الانتخابات الجديد، على النحو الاتي:

II.أ. المطلب الأول

الإطار النظري لمفهوم المشاركة السياسية

المشاركة السياسية وفق النظم الديمقراطية لابد ان تكون من قبل كافة افراد المجتمع.[٢٩] بل ان تطبيقها يتطلب المشاركة الاوسع للنساء وهو ما تأخذ به بعض دساتير الدول، في حين هناك دول أخرى من حيث التطبيق على ارض الواقع تبقى

[٢٨] د. داوود البار، مصدر سبق ذكره ، ص ١٣.
[٢٩] د. حمدان محمد سيف الغفلي، مصدر سبق ذكره ، ص١١٢.

المشاركة السياسية للمرأة مجرد خطاب رسمي نظري قد لايتطابق تماما مع توزيع السلطة بحسب النوع الاجتماعي باعتباره حق من الحقوق السياسية . كما ان دساتير العديد من الدول لاتتضمن الاليات الضامنة لتطبيق النصوص المتعلقة بالمشاركة السياسية للمرأة، فضلا عن ان هناك بعض الدساتير تغفل صراحة النص على حق المرأة في المشاركة السياسية.وعليه لابد من بيان ماهية المشاركة السياسية من خلال ما يلي:

II. أ.١ . الفرع الأول

مفهوم المشاركة السياسية

تعريف المشاركة السياسية:

هو مفهوم رئيسي في العلوم السياسية، وتعني مشاركة الافراد في العملية السياسية والاسهام الشعبي في الحياة السياسية، وهناك تعاريف عديدة عرفها علماء السياسة منهم من عرفها بأنها تلك الافعال الذي يقوم به المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي، سواء أكان هذا النشاط فردياً ام جماعياً، منتظماً او عفوياً، متواصلاً او متقطعاً، سليماً ام عنيفاً، شرعياً ام غير شرعي، فعالاً ام غير فعّال. [٣٠]

ومنهم من عرفها بأنها الانشطة الادارية التي يقوم بها المواطنون بهدف التأثير في عملية اختيار او التأثير في القرارات او السياسات التي يتخذونها بشكل مباشر او غير مباشر، ومن هنا يتبين مركزية السلطة الحاكمة عن طريق موازنتها المبنية على اساس التنافس السياسي.[٣١]

---

[30] Bergstrom,Liza, political participation, A qualitative study of citizens in Hong Kong, Karlstad's university,p3.

[٣١] رغد نصيف جاسم السراجي، المشاركة السياسية الحزبية للمرآه العراقية بعد ٢٠٠٣، ط١،(بغداد: دار الكتب العلمية، ٢٠١٢)، ص٧.

وعرفها فيليب برو هي مجموعة النشاطات الجماعية التي يقوم بها المحكومون وتكون قابلة لان تعطيهم تأثيراً على سير عمل المنظومة السياسي، والمشاركة تعني ان تتشارك او تتفاعل مع الاخرين ويعرفها قاموس اكسفورد على انها المشاركة مع الاخرين في بعض الاجراءات او الموضوعات، كما يعني مصطلح المشاركة "ان الافراد يشاركون في الانشطة لغرض التوصل الى هدف مشترك، حتى وان كان الهدف بسيط وتحمل المشاركة معنيين معنى تقني (في اننا من خلال المشاركة تؤدي الى تيسير الامور معناً) ومعنى موجه نحو الاهداف المتوخاة من هذا التشارك بما يستلزمه من اتخاذ القرارات، والرقابة على تنفيذ هذه الأهداف.[٣٢]

II. أ.٢ . الفرع الثاني

أهمية مشاركة المرأة في مجلس النواب (البرلمان)

إن المرأة من الناحية الاجتماعية تكون نصف المجتمع ولا يمكن للحياة ان تستقيم عند عدم وجود المرأة وقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (انما النساء شائق الرجال)، وقد ركز الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ على ضرورة المشاركة السياسية للمرأة دون تمييز مع الرجل، اذ نصت بأن للمواطنين رجالاً ونساءً حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح،[٣٣] وتكمن أهمية مشاركة الانتخابية المرأة في المجالس النيابية (البرلمان) باعتبارها من احد وسائل المشاركة السياسية، من خلال عدة نقاط أساسية، وهي:

[٣٢] هدى محمد مثنى، المشاركة السياسية للمرآه العراقية ما بعد ٢٠٠٣، ط١،(بيروت:بدون دار نشر،)٢٠١٢، ص ٣٠١.

[٣٣] المادة (٢٠) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥.

١- تعتبر المشاركة الانتخابية أحد أهم وسائل تقلد السلطة، كونها أداة الرأي العام في التأثير على النخبة السياسية الحاكمة عن طريق المساهمة في اختيار الحكام وصنع السياسات العامة.

٢- انها تعد وسيلة تمكين المرأة من ممارسة السلطة في المجتمعات المعاصرة ليمنح حق الترشيح والانتخاب بالتساوي للرجل والمرأة.[٣٤]

٣- انها عملية لنقل وابلاغ حاجات الافراد الى الحكومة بهدف التأثير على سلوك الحكام وبذلك تتسع فرصة المشاركة فتقل عملية استغلال السلطة وتتحقق قيم المساواة والحرية، ويؤدي ذلك الى الاستقرار العام في المجتمع وكذلك يؤدي الى تدعيم علاقة الفرد بمجتمعه فيدرك المواطن مشاكل مجتمعه ويعمل على التعاون للتخلص من هذه المشاكل فتحقق اهداف المجتمع، فالمشاركة هي مبدأ اساسي من مبادئ تنمية المجتمع، فالتنمية الحقيقية لا تكون الا بالمشاركة وتوسع نطاقها سواء بزيادة عدد الافراد او القوى الاجتماعية او بتعدد القنوات فبدأت المشاركة تدل على النمو السياسي للأنظمة فينقلها من نظم تقليدية الى متقدمة.[٣٥]

٤- ان اهمية المشاركة الانتخابية للمرأة يرتبط بالبناء الاجتماعي الذي قد يكون محفزاً لها وعائقاً امامها، وعلى طبيعة الحرية التي يمنحها المجتمع للمرأة في البرلمان، اذ تعد المشاركة السياسية للمرأة في العملية السياسية وادارة شؤون المجتمع المدني من المؤشرات الدالة على تطوير المجتمع وديمقراطية نظام الحكم في الدولة.[٣٦]

---

[٣٤] إبراهيم ابراش، علم الاجتماع السياسي، (الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، ١٩٩٨)، ص٢٥٢.
[٣٥] رغد نصيف جاسم السراج، مصدر سبق ذكره، ص١٠.
[٣٦] سامي مهدي العزاوي، المرآه العراقية بين المشاركة السياسية والاغتراب السياسي، ط١،(دمشق: مركز ابحاث الطفولة والامومة، ٢٠١١)، ص ٢٩.

٥- انها تعد من اشكال التعليم فيعلم الافراد حقوقهم وواجباتهم معرفة تامة وأدراك كبير لهذه الحقوق وتؤدي الى مزيد من الواقعية والمرونة في مطالبهم وترفع من شأن الولاء ومستوى الاداء وتقضي على صور استغلال السلطة وتعطي الجماهير حقاً ديمقراطياً في محاسبة المسؤولين عن اعمالهم إذا قصروا في الاداء فيكونون على معرفة تامة بمدى جودة الاداء الحكومي. [٣٧]

٦- أن اهمية المشاركة تكمن في المساهمة في الحياة الاقتصادية والسياسية وتحقيق اهداف المجتمع وتحقيق التنمية ومعرفة اساليب تحقيقها فالمشاركة أفضل وسيلة لتنمية الشخصية الديمقراطية على مستوى المجتمع والفرد، اذن ان اهمية المشاركة تكمن في تجعل الفرد مدركاً لنظامه ويكون له دور في اختيار نوابه وهي قرينة بالثقافة لان الثقافة السياسية تتحدد علاقة النظام السياسي بالقوة الاجتماعية ومدى التفاعل بين النظام والمواطنين. [٣٨]

II . أ. المطلب الثاني

أثر تطبيق نظام الكوتا النسائية في المشاركة الانتخابية في ظل قانون الانتخابات العراقي

مثلت المرأة في البرلمان العراقي بنسب لا تعكس حجمها الحقيقي في المجتمع العراقي على الرغم من نص الدستور العراقي على حقوقها السياسية وحقوقها في الترشيح والانتخاب، ومع تبني نظام الكوتا النسائية كوسيلة لدعم وتشجيع المرأة في الانتخابات البرلمانية مما يزيد من تمثيلها البرلماني، لذلك سنحاول في هذا المطلب بيان مدى أثر تطبيق نظام الكوتا النسائية على المشاركة الانتخابية منذ تبنيه وحتى صدور مشروع قانون انتخابات مجلس النواب في ٢٠١٩م، وذلك على النحو الاتي:

---

[٣٧] رغد نصيف جاسم السراجي، مصدر سبق ذكره ، ص١١.

[٣٨] لقاء ياسين حسن، "المشاركة السياسية للمرأة العراقية بعد عام ٢٠٠٣"، المركز الديمقراطي العربي، ٢٠١٩، تاريخ الاطلاع ٢٩-٩-٢٠٢٠ متاح على الموقع التالي:
https://democraticac.de/?p=37298

II . ب.١ . الفرع الأول

أثر تطبيق نظام الكوتا النسائية على المشاركة الانتخابية في العراق ما بعد ٢٠٠٣

شهدت الفترة ما بعد ٢٠٠٣ العديد من التغيرات السياسية في العراق مما أدى الى تغيرات قانونية وتغيرت الأنظمة ايضاً، وفي تلك الفترة ظهر دور المرأة بشكل كبير وبرز أهميته في المجتمع العراقي وخاصة في الحياة السياسية.

مما لا شك يعتبر إقرار نظام الكوتا في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ الذي تم التصويت عليه من غالبية الشعب العراقي في ٢٠٠٥/١٠/١٥ ماكداً على الحقوق السياسية للمرأة ومشاركتها في مجلس النواب من أحد الضمانات الأساسية للمرأة بعد انتخاب الجمعية الوطنية الانتقالية في ٣٠ / ١ / ٢٠٠٥ م وجاء قانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ معزز لنصوص الدستور.[٣٩]

لقد ظهر الدور الإيجابي الى حد ما لمشاركة المرأة للمرحلة الانتقالية بعد عام ٢٠٠٣ اذ وصل التمثيل النسوي الى ٣٣ % من عدد مقاعد البرلمان وهي كانت إشارة لدعم النظام الجديد لمشاركة المرأة، اذ جاء قانون الانتخاب في العراق الذي حدد من قبل سلطة الائتلاف المؤقتة بالأمر رقم ٩٦ حيث شغلت المرأة العراقية ٧٨مقعداً في الجمعية الوطنية في كانون الثاني من أصل ٢٧٥ مقعد اي ما يقارب الثلث وهي النسبة الاعلى في تاريخ مشاركتها السياسية في البرلمان العراقي.[٤٠]

وفي انتخابات مجلس النواب في دورته الثانية التي جرت في السابع من اذار عام٢٠١٠ حصلت المرأة العراقية على ٢١ مقعداً برلمانياً دون الحاجا الى الكوتا، أما في الانتخابات البرلمانية التي أجريت في (٣٠ أبريل ٢٠١٤ م)، وصلت الى ٢٢

---

[٣٩] مادة ١١من قانون الانتخابات العراقي رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥.

[٤٠] المادة ٣ من امر رقم ٩٦ الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة (قانون الانتخاب)،القسم ٤ ((يجب ان يكون اسم امراة واحدة على الاقل ضمن اسماء اول ثلاث مرشحين في القائمة ،كما يجب ان يكون ضمن اسماء اول ست مرشحين على القائمة اسم امرأتين على الاقل،وهكذا دواليك حتى نهاية القائمة.))

امرأة الى البرلمان العراقي من دون الحاجة الى " الكوتا "، وذلك من أصل (٨٣) برلمانية يشكلن نسبة ٢٥ % من مجمل اعداد اعضاء مجلس النواب العراقي البالغ (٣٢٨) عضواً حيث وصلت ثلاث فائزات منهن بأرقمهن من دون الحاجة الى اصوات القائمة الانتخابية وبهذا بلغت نسبة توزيع النائبات في كل المحافظة ٣٪.[٤١]

وعند اجراء مقارنة بين ما حصدته المرأة عام ٢٠١٠ وعام ٢٠١٤ دون الاستفادة من الكوتا نلاحظ ان عدد الأصوات التي نالتها المرأة في مجلس النواب ٢٠١٤ يفوق عدد الأصوات التي حصدتها في الدورة السابقة بنسبة ٤٢.٤٨% اذ حصلت الفائزات بمقاعد ٢٠١٤ على ٣٣٨٩١١ صوتاً بينما حصلت الفائزات بمقاعد مجلس النواب لعام ٢٠١٠ بدون كوتا على ١٩٤٩٢٧ صوتاً.[٤٢]

وهذا يعني ان حصول المرأة العراقية للمقاعد المخصصة لها في مجلس النواب العراقي انما يدل على تنامي وعي الناخب العراقي نحو التصويت للمرأة دون الحاجة الى الكوتا أولاً وثانياً دليل على ثقة المرأة العراقية بنفسها وبدورها الإيجابي في المجتمع.

II . ب.٢ . الفرع الثاني

أثر تطبيق نظام الكوتا النسائية على المشاركة الانتخابية في ظل قانون انتخابات مجلس النواب الجديد لسنة ٢٠١٩

كان لنظام الكوتا تأثير ملحوظ على مشاركة المرأة في البرلمان ايجاباً وسلباً، وقد برز هذا الدور في قانون انتخاب مجلس النواب الجديد لسنة ٢٠١٩، ومن أبرز الاثار المترتبة لتطبيق نظام الكوتا النسائية على المشاركة الانتخابية في البرلمان يمكن اجمالها، بما يلي:

---

[٤١] بدرية صالح عبد الله، دور السياسي للمرأة في العراق بعد عام ٢٠٠٣،(بغداد: مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، د.ن.)، ص٢٤٦.

[٤٢] كولشان كمال علي، "كوتا النساء في العراق الى أين. تاريخ الاطلاع ٥-١٠-٢٠٢٠، على الموقع الالكتروني

http://www.ihec.iq/ar/index.php/news-archive/6093.html

١- يعتبر الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ من الدساتير الجامدة،[٤٣] وبالتالي فأن إجراءات تعديله معقدة وليست بالأمر السهل، وعليه فأن مسالة تبنى الدستور العراقي لنظام الكوتا النسائية لا يمكن إلغاءه، بالإضافة الى عدم إمكانية مخالفة القوانين الانتخابية لنصوص الدستور وإلا عد نصاً غير دستوري وذلك طبقاً لمبدأ سمو الدستور.[٤٤]، لذا كان أجدر على المشرع الدستوري ان يجعل لنظام الكوتا مدة زمنية لمرحلة مؤقتة، و التي تعتبر مرحلة التحول والانتقال إلى الحداثة بقصد تحسين أوضاع المرأة سياسيا وإبراز وجودها في مواقع صنع القرار علي نحو يحقق استقلالها الذاتي، وهذا ما اشارت اليه اتفاقية سيداو لسنة ١٩٧٩ بالنص على :(لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة و مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزاً كما تحدده هذه الاتفاقية، لكنه يجب ان يستتبع بأي حال، كنتيجة له، الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل بهذه التدابير عندما تكون اهداف التكافؤ في الفرص و المعاملة قد تحققت).[٤٥]

٢- أن الدستور بنصه لتمثيل المرأة في البرلمان بنسبة الربع ٢٥٪ كما هو مشار في المادة (٤٩) منه (كوتا) بحيث لا يكون مجلس النواب دستوريا" ومؤهلا" للقيام بواجباته ما لم يتضمن هذه النسبة من عدد أعضائه من النساء على الأقل، هذا بحد ذاته لا ينسجم مع مبدأ المساواة الحقيقة بين الرجل والمرأة وان كان الغرض ان نظام الكوتا اعطى للمرأة حق مشاركة المرأة التي لا تقل عن الربع وضرورة مشاركة الرجل والمرأة على حد سواء وبصورة واقعية في عملية صنع القرار. سيما أن الدستور أشار لمبدأ المساواة في المواد ١٤/١٦/ ٢٠ منه.[٤٦]

---

[٤٣] د. ماجد راغب الحلو، القانون الدستوري، (الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، ٢٠٠٧)، ص ١٩.
[٤٤] محمد كامل ليلة، القانون الدستوري، ط٢،(القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٦٢)، ص٨١.
[٤٥] المادة(١-أ) من اتفاقية سيداو لسنة ١٩٧٩.
[٤٦] تنص المادة (١٤) بأنه: (العراقيون متساوون أمام القانون بدون تمييز بسبب الجنس أم العرق أو القومية.....)

٣- نص قانون الانتخاب العراقي الجديد لسنة ٢٠١٩، بأنه يراعي في ذلك ضمان حصول النساء على نسبة٢٥٪ على الأقل من المقاعد في الدائرة الانتخابية الواحدة، [٤٧]ان تحديد الحد الأدنى لحصة النساء مما يعني ان سقف المشاركة مفتوح، لكن السؤال يكمن هل ان هذه النسبة تحقق التوازن الديمغرافي والسكاني بين الرجال والنساء؟ استناداً الى اخر الإحصاءات بلغت نسبة النساء حوالي ٤٩٪ والرجال ٥١٪ والجدول المرفق يبين نسبة عدد النساء من الرجال في محافظات العراق.[٤٨]

أما المادة (١٦) فتنص بأن: (تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العرقيين وتكفل الدولة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك).

أما المادة (٢٠) تنص: (للمواطنين رجالاً ونساءً حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح).

[٤٧] المادة (١٦/ رابعاً)، قانون الانتخابات الجديدة لسنة ٢٠١٩.

[٤٨] الموقع الرسمي لوزارة التخطيط العراقية، الجهاز المركزي للإحصاء، متاح على الموقع http://cosit.gov.iq/ar/?option=com_content&view=article&layout=edit&id=1234

تقديرات سكان العراق حسب المحافظة والبيئة والجنس لسنة ٢٠١٩									
المحافظات	Urbanحضر			Ruralريف			Totalمجموع		
	ذكور Male	اناث Female	مجموع Total	ذكور Male	اناث Female	مجموع Total	ذكور Male	اناث Female	مجموع Total
دهوك	٤٩١,٧٣٨	٤٩٠,٦٠٢	٩٨٢,٣٤٠	١٧٢,٩٨٧	١٧١,٢٣٥	٣٤٤,٢٢٢	٦٦٤,٧٢٥	٦٦١,٨٣٧	١,٣٢٦,٥٦٢
نينوى	١,١٨٨,٦٦٣	١,١٣٢,٨١٦	٢,٣٢١,٤٧٩	٧٦٦,٨٩٦	٧٣٩,٨٢٢	١,٥٠٦,٧١٨	١,٩٥٥,٥٥٩	١,٨٧٢,٦٣٨	٣,٨٢٨,١٩٧
السليمانية	٩٣٨,٩٠٩	٩٤١,٤٣٣	١,٨٨٠,٣٤٢	١٧١,٢٣٦	١٦٧,٦١٦	٣٣٨,٨٥٢	١,١١٠,١٤٥	١,١٠٩,٠٤٩	٢,٢١٩,١٩٤
كركوك	٦٠٩,٠١٦	٦٠٣,١٩٤	١,٢١٢,٢١٠	٢١٦,٥٣٣	٢١١,٢١٠	٤٢٧,٧٤٣	٨٢٥,٥٤٩	٨١٤,٤٠٤	١,٦٣٩,٩٥٣
أربيل	٨٠١,٣٣٠	٧٨٣,٤١٢	١,٥٨٤,٧٤٢	١٥٩,٧٠٥	١٥٩,١٦١	٣١٨,٨٦٦	٩٦١,٠٣٥	٩٤٢,٥٧٣	١,٩٠٣,٦٠٨
ديالى	٤١٥,٢٤٨	٤١١,٤٩٧	٨٢٦,٧٤٥	٤٣٣,٥٧٢	٤٢٠,٠١١	٨٥٣,٥٨٣	٨٤٨,٨٢٠	٨٣١,٥٠٨	١,٦٨٠,٣٢٨
الانبار	٤٦٨,٠٥٥	٤٤١,٤٠٣	٩٠٩,٤٥٨	٤٦٦,٠٨٩	٤٤٢,٧٧١	٩٠٨,٨٦٠	٩٣٤,١٤٤	٨٨٤,١٧٤	١,٨١٨,٣١٨
بغداد	٣,٦٩٤,٨٦٨	٣,٦٠٢,٥٦٤	٧,٢٩٧,٤٣٢	٥٣٧,٣٢٨	٥٠٥,٩٥١	١,٠٤٣,٢٧٩	٤,٢٣٢,١٩٦	٤,١٠٨,٥١٥	٨,٣٤٠,٧١١
بابل	٥١٤,٦٦٩	٥٠٨,٤٥٤	١,٠٢٣,١٢٣	٥٥٦,٢٢٨	٥٤٠,٠٥٢	١,٠٩٦,٢٨٠	١,٠٧٠,٨٩٧	١,٠٤٨,٥٠٦	٢,١١٩,٤٠٣
كربلاء	٤٢١,٢٢٧	٤١٥,٠٨٩	٨٣٦,٣١٦	٢٠٩,٧٤٨	٢٠٤,٧٤٢	٤١٤,٤٩٠	٦٣٠,٩٧٥	٦١٩,٨٣١	١,٢٥٠,٨٠٦
واسط	٤٣٠,٠٦٥	٤٢١,٥٦٣	٨٥١,٦٢٨	٢٨٤,٢٩٣	٢٧٩,١١٣	٥٦٣,٤٠٦	٧١٤,٣٥٨	٧٠٠,٦٧٦	١,٤١٥,٠٣٤
صلاح الدين	٣٧٢,٠٥٣	٣٦٦,٢٢١	٧٣٨,٢٧٤	٤٥٤,٩٧٢	٤٤٣,٩٨٦	٨٩٨,٩٥٨	٨٢٧,٠٢٥	٨١٠,٢٠٧	١,٦٣٧,٢٣٢
النجف	٥٣٨,٠٠٥	٥٤٠,٦٣٣	١,٠٧٨,٦٣٨	٢١٩,٢٤٢	٢١٢,٤٥٨	٤٣١,٧٠٠	٧٥٧,٢٤٧	٧٥٣,٠٩١	١,٥١٠,٣٣٨
القادسية	٣٨٢,١٧٨	٣٧٦,٨٩٣	٧٥٩,٠٧١	٢٨٥,٦٥٧	٢٨٠,٣٠٣	٥٦٥,٩٦٠	٦٦٧,٨٣٥	٦٥٧,١٩٦	١,٣٢٥,٠٣١
المثنى	١٩٧,٠١٣	١٩١,١٦٣	٣٨٨,١٧٦	٢٢٢,٩٧٩	٢٢٤,٦٤٢	٤٤٧,٦٢١	٤١٩,٩٩٢	٤١٥,٨٠٥	٨٣٥,٧٩٧
ذي قار	٦٩١,٩٣٤	٦٨٨,٢٨٢	١,٣٨٠,٢١٦	٣٨٧,٣٨٨	٣٨٢,٧٣٤	٧٧٠,١٢٢	١,٠٧٩,٣٢٢	١,٠٧١,٠١٦	٢,١٥٠,٣٣٨

ميسان	٤٢٢,٠٣٦	٤٢١,٤٥٨	٨٤٣,٤٩٤	١٤٦,٨٦٧	١٥١,٦٠٥	٢٩٨,٤٧٢	٥٦٨,٩٠٣	٥٧٣,٠٦٣	١,١٤١,٩٦٦
البصرة	١,٢١٩,٧٣٥	١,٢٠٤,٥٨٦	٢,٤٢٤,٣٢١	٢٧٩,٨٦٢	٢٨٠,٨٩٠	٥٦٠,٧٥٢	١,٤٩٩,٥٩٧	١,٤٨٥,٤٧٦	٢,٩٨٥,٠٧٣
مجموع العراق الكلي	١٣,٧٩٦,٧٤٢	١٣,٥٤١,٢٦٣	٢٧,٣٣٨,٠٠٥	٥,٩٧١,٥٨٢	٥,٨١٨,٣٠٢	١١,٧٨٩,٨٨٤	١٩,٧٦٨,٣٢٤	١٩,٣٥٩,٥٦٥	٣٩,١٢٧,٨٨٩

وعليه فأن نظام الكوتا يؤثر سلبا في قضية المشاركة الانتخابية للمرآة في العراق حيث أن حصة الربع لا تعادل ولا تكافئ عدد النساء في العراق وبالتالي فأن الامر لا يمثل عن حقيقة تمثيل بقدر ما هو انعكاس لنظام الكوتا ومشكلة هذا النظام والذي قد يكون سبباً الى عشوائية دخول المرأة في القوائم الانتخابية باستحقاق او دون استحقاق وبذلك يمكن القول ان طبيعة مشاركة وتأثير المرأة العراقية في إطار السلطة التشريعية لن يكون بالقدر الذي يكافئ وعدد الاصوات التي ستحصل عليها.[٤٩]

٤- مجرد تغير القوانين المقيدة لحقوق المرأة لا يعني ان المرأة قد أصبحت قادرة تلقائياً على ممارسة حقوقها، بل أن الامر يحتاج الى تغير الذهنية الاجتماعية والثقافية لكي يتقبل المجتمع اولاً إمكانية ان تتمتع المرأة بحقوقها وتتاح لها ممارسة حقوقها وحرياتها الفردية على قدم المساواة والمشاركة مع الرجال.[٥٠]

٥- من جهة أخرى أن المشرع إذا كان قد ضمن للمرأة نسبة تمثيل في المجالس النيابية فإنه لم يضمن الالتزام بمعايير الكفاءة والخبرة والقدرة على خدمة البلاد عند اختيار أي مرشحة للبرلمان، وبالتالي فإن فرض هذه النسبة قد تؤدي إلى تراجع تدريجي في مستوى تقبل المجتمع لمشاركة المرأة في العمل السياسي،

[٤٩] هدى محمد مثنى، المشاركة السياسية للمرآه العراقية ما بعد ٢٠٠٣،(عمان: مركز عمان لحقوق الانسان، ٢٠١٢)، ص١٧٢.

[٥٠] فاطمة حافظ،" تمكين المرأة الخليجية، جدل الداخل والخارج، سلسة دراسات استراتيجية"، أبو ظبي، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد (١٢٨)، (٢٠٠٨) :ص٣٣-٣٦.

لذلك نقترح على المشرع العراقي أن يركز بما يضمن وجود كل شخص كفوء في العملية السياسية سواء كان رجلا أم أمراة.

٦- وعليه نستنتج من كل ما سبق بأن اليوم وبعد مضي أكثر من خمسة عشر عام وهي فترة كافية لأثبات فكرة إن المرأة جزء أساسي من العملية السياسية لا يمكن أن تنجح بدون وجودها وهي تدور وجودا وعدما معها، إلا إن الامر الذي أصبح غير مقبول من الشارع العراقي هو وجود نساء غير كفؤات في العملية السياسية، والكوتا هي السبب الوحيد لوجودها في العملية السياسية، ففي ظل ما نص عليه الدستور فأنه بالإمكان العمل على زيادة نسبة الكوتا وفق القانون.

الخاتمة

بعد التطرق لموضوع الكوتا النسائية في بحثنا المتواضع، نحاول ايجاز اهم النتائج والاقتراحات، على النحو الاتي:

اولاً: النتائج:

١- إن الكوتا النسائية كنظام انتخابي يتقاطع مع مبدأ أساسي في الدستور وهو المساواة، وتكافؤ في تولي الوظائف العامة والتساوي في العملية الانتخابية ترشحاً وتصويتاً بعيداً عن اختلاف الجنس والجندر.

٢- رغم الاعتراف بأن نظام الكوتا النسائية كانت خطوة ضرورية ومهمة في العملية السياسية العراقية بعد تغيير النظام السياسي عام ٢٠٠٣ ، إلا ان اليوم وبعد مضي اكثر من ١٧ عام من النظام السياسي الديمقراطي، لا يمكن عدم تقبل وجود المرأة في مواقع صنع القرار كونها تشكل نصف سكان العراق، وهذا ما حرصت علية الأمم المتحدة من خلال ما نص عليه القرار رقم (١٣٢٥) لمجلس الامن على ضرورة اخذ التدابير اللازمة بمشاركة المرأة في عمليات صنع القرار و تمكين المرأة سياسياً.

٣- رغم التحول السياسي الكبير الذي حصل في العراق بعد عام ٢٠٠٣ وما رافقه من دعوات للتحديث وزيادة مشاركة الفرد في السلطة فأن دور المرأة بقي محدداً بإطار الحصة الانتخابية او الكوتا والتي حددت نسبة المرأة في العملية السياسة بالبرلمان.

٤- نسبة تمثيل المرأة في تشكيل مجلس النواب (البرلمان) دون تحديد للحد الأعلى، هذا يعني إن نسبة تمثيل المرأة قد تصل إلى الثلثين أو أكثر ولا يمكن أن تقل عن الربع على اعتبار إن نسبة الربع تمثل قيد لا يمكن مخالفته

٥- جاء قانون الانتخابات العراقي الجديد لسنة ٢٠١٩ بتكرار ما جاء به القانون القديم رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ فيما يتعلق بتحديد نسبة مشاركة المرأة بعدد المقاعد في البرلمان.

ثانياً: الاقتراحات:

يمكن ايجاز الخطوط العريضة، مما ينبغي الاخذ به، وهي:

١- ضرورة النظر في فعالية نظام الكوتا النسائية الذي تبناه الدستور في المادة (٤٩/ رابعاً) لتفادي تعارض هذا النص مع النصوص التي تؤكد على مبدأ المساواة.

٢- جاء قانون الانتخاب رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ بالنص صراحة مع ما أشار اليه الدستور لعدم مخالفته وإلا عد نصاً غير دستوري وذلك طبقاً لمبدأ سمو الدستور، وجاء القانون الجديد بتكرار ما جاء به القانون القديم دون ادخال أي إضافات فمن الناحية القانونية كان بإمكان المشرع زيادة نسبة الكوتا ضمن صياغة قانونية دون ان يكون مخالفاً للدستور كونه أشار بما لا يقل عن الربع، وهذا يعني ان سقف الكوتا غير محدود

٣- لابد القول ان تنامي وتناقص دور المرأة ومشاركتها في الحياة السياسية مرتبط بمدى وعي الافراد بحق المرأة ومشاركتها في السلطة ومفاصلها

الأساسية والعمل على تعديل بعض التقاليد الموروثة التي تحول دون مشاركة المرأة وتدخلها أو دون نجاحها في الحياة السياسة أو حكر مشاركتها على جهة دون أخرى من التيارات السياسية.

٤- ضرورة حرص المرأة بدورها في المجتمع المتمثل بالمشاركة المجتمعية بدلاً من تمسكها باليات الدفاع السلبية من خلال اعتمادها على المواثيق الدولية والدستور والقوانين التي تعد ضمانة للممارسة حقوقها اسوة بالرجل

٥- نشر ثقافة تمكين المرأة سياسياً كصانعة للأمن والاستقرار في المجتمع، من خلال إقامة ورش عمل ووسائل الاعلام وغيرها....

المصادر

اولاً/ الكتب:

١- مونيكا مينا مرقص القميص. أثر تطبيق نظام الكوتا على التمثيل البرلماني للمرأة: دراسة مقارنة بين مصر وفرنسا في الفترة بين عامي (٢٠٠٥-٢٠١٥). مركز بيروت لدراسات الشرق الأوسط. ٢٠١٧ .

٢- د. اميرة المعايرجي. الكوتا في الخبرة السياسية المصرية. بين مؤيد ومعارض. القاهرة: دار النهضة العربية. ٢٠١٠.

٣- د. حسام الدين علي مجيد. د. زالة سعيد يحيي، نظام الكوتا النسوية بوصفه مدخلاً لبناء المجتمع العادل. أربيل: سيدا، كلية القانون والسياسة. جامعة صلاح الدين. د، ن.

٤- د. حمدان محمد سيف الغفلي. المشاركة السياسية للمرأة في دولة الامارات العربية المتحدة. ط١. القاهرة: دار النهضة العربية. ٢٠١١

٥- مصطفى كمال السيد. نظام حصص المرأة في المجالس النيابية: دراسة نظرية، سلوى شعراوي جمعة واخرون، في تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة: الفرص والاشكاليات. القاهرة: مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة. ٢٠٠٠.

٦- عبد السلام يحيى المحطوري. " الكوتا وتطبيقاتها في النظم الانتخابية. مركز المرأة للبحوث والتدريب.٢٠١٣ .

٧- د. داوود البار. حق المشاركة في الحياة السياسية.القاهرة: دار النهضة العربية ٢٠٠٢.

٨- رغد نصيف جاسم السراجي. المشاركة السياسية الحزبية للمرآه العراقية بعد ٢٠٠٣. ط١. بغداد: دار الكتب العلمية. ٢٠١٢.

٩- بدرية صالح عبد الله. دور السياسي للمرأة في العراق بعد عام ٢٠٠٣. بغداد: مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، د.ن.

١٠- سامي مهدي العزاوي. المرآه العراقية بين المشاركة السياسية والاغتراب السياسي. ط١. دمشق: مركز ابحاث الطفولة والامومة. ٢٠١١.

١١- محمد كامل ليلة. القانون الدستوري. ط٢. القاهرة: دار الفكر العربي.١٩٦٢.

١٢- د. ماجد راغب الحلو. القانون الدستوري. الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية. ٢٠٠٧.

١٣- هدى محمد مثنى. المشاركة السياسية للمرآه العراقية ما بعد ٢٠٠٣. ط١.بيروت:بدون دار نشر ٢٠١٢.

١٤- هدى محمد مثنى. المشاركة السياسية للمرآه العراقية ما بعد ٢٠٠٣.عمان: مركز عمان لحقوق الانسان ٢٠١٢.

ثانيا: المجلات العلمية

١- هنا صوفي عبدالحي،" الكوتا النيابية النسائية بين التأييد الدولي والمواقف العربية المتناقضة". بيروت. مجلة المستقبل العربي. العدد (٢٣).(٢٠٠٩).

٢- فاطمة حافظ." تمكين المرأة الخليجية. جدل الداخل والخارج. سلسة دراسات استراتيجية".أبو ظبي، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد (١٢٨). (٢٠٠٨) .

ثالثا: المواقع الالكترونية

١- ضياء عبدالله عبود الجابر." نظام الكوتا النسائية في مجلس النواب العراقي. نشرة الفرات الالكترونية". مركز الفرات للتنمية و الدراسات الاستراتيجية، العدد٤، بتأريخ ٥-١٠-٢٠٢٠، متاح على الأنترنت على الرابط: www.alforat.com

٢- لقاء ياسين حسن. "المشاركة السياسية للمرأة العراقية بعد عام ٢٠٠٣." المركز الديمقراطي العربي. ٢٠١٩، تاريخ الاطلاع ٢٩-٩-٢٠٢٠ متاح على الموقع التالي: https://democraticac.de/?p=37298

٣- كولشان كمال علي. "كوتا النساء في العراق الى أين. تاريخ الاطلاع ٥-١٠-٢٠٢٠، على الموقع الالكتروني http://www.ihec.iq/ar/index.php/news-archive/6093.html

٤- الموقع الرسمي لوزارة التخطيط العراقية. الجهاز المركزي للإحصاء. متاح على الموقع http://cosit.gov.iq/ar/?option=com_content&view=article&layout=edit&id=1234

رابعا :القوانين والاتفاقيات الدولية:

١- دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
٢- قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٣ (الملغي)
٣- امر رقم ٩٦ الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة (قانون الانتخاب).
٤- قانون الانتخابات العراقي رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥.
٥- قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣.
٦- مشروع قانون انتخابات مجلس النواب العراقي لسنة ٢٠١٩.
٧- اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة عام ١٩٥٢.
٨- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادرة عام ١٩٦٦.
٩- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سيداو لعام ١٩٧٩
١٠- القرار رقم ١٣٢٥ الصادر من مجلس الامن التابع للأمم المتحدة، ٣١ تشرين الأول ٢٠٠٠.

خامساً :المراجع باللغة الإنجليزية:

1- Bergstrom,Liza, political participation, A qualitative study of citizens in Hong Kong, Karlstad’s university,p3.